

قرار رئيس جمهورية مصر العربية**رقم ٢٢٧ لسنة ٢٠١٠****رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ بإصدار قانون العاملين المدنيين بالدولة ؛

وعلى القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٧١ بنظام المخابرات العامة والقوانين المعدلة له ؛

قرر :**(المادة الاولى)**

تمد خدمة الوكيل / محمد رأفت عبد الواحد شحاتة عبد الواحد - لمدة عام آخر

اعتباراً من ٢٠١٠/٨/٤

(المادة الثانية)

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار ، وينشر بالجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٤ شعبان سنة ١٤٣١ هـ

(الموافق ٢٦ يولية سنة ٢٠١٠ م)

حسنى مبارك